



ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان
Maat For Peace, Development, and Human Rights

قطر بين حماية الإرهابيين ومنع الجنسية عن أبناء الوطن

إعداد: محمد البنا

في وقت تُنتهك فيه حقوق الإنسان في قطر وتنعدم حرية الرأي والتعبير ويسجن المعارضون، بل وتسحب جنسياتهم على خلفية مواقفهم السياسية، أصدرت قطر قراراً بشأن اللجوء السياسي، يهدف إلى حماية المتطرفين والقيادات الإرهابية المقيمين على أراضيها من جنسيات مختلفة. والذين يتخذون من الدوحة قاعدة لإطلاق خطاب الكراهية، والتحريض على العنف.

الأمر الذي جعل السلطات القطرية تواجه موجة انتقادات كبيرة على المستوى الإقليمي والدولي؛ إذ أضحى قطر ملجأ للمتطرفين والهاريين من العدالة، بل أصبحوا من كبار المستشارين في الحكومة القطرية وفي المراكز الممولة حكومي، ما يشكك في جدية الدوحة في وقف تمويلها ودعمها للإرهاب.

تتناول هذه الورقة قانون اللجوء السياسي، وإلى أي مدى تعمل قطر على استغلال هذا القانون لإيواء العناصر الإرهابية تحت مظلتها، وذلك تزامناً مع الانتهاك الصريح لحقوق أبناء الوطن القطري من عدم منحهم الجنسية أو سحبها منهم.

قانون اللجوء السياسي وحماية الإرهابيين

في مايو 2019، صادق أمير قطر تميم بن حمد على قرار أصدره مجلس الوزراء بتحديد الفئات التي لها الحق في طلب اللجوء السياسي لديها، وذلك استناداً لقانون رقم 11 لسنة 2018 الذي أصدره تميم بن حمد في سبتمبر 2018، والذي يحدد إجراءات وشروط طلب اللجوء في البلاد. وتشير المادة (1) من قانون اللجوء الجديد في قطر إلى اللاجئ بأنه "لاجئ سياسي"، وتصفه بـ "كل شخص خارج دولته ينتمي إليها بجنسيته، أو الدولة التي يقع فيها محل إقامته الدائم إذا كان عديم الجنسية، ولا يستطيع أو لا يرغب بالعودة إليها بسبب خوف له ما يبرره من التعرض لخطر الحكم عليه بالإعدام أو بعقوبة بدنية، أو التعذيب، أو المعاملة الوحشية أو المهينة، أو للاضطهاد، بسبب عرقه أو دينه أو انتمائه إلى طائفة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية".

كما تحظر المادة (15) من القانون "إعادة اللاجئ إلى دولته، أو إلى أي دولة أخرى يخشى من تعرضه فيها للخطر أو للاضطهاد"، وتمنح المادة (9) اللاجئ المعترف بهم "الحق في الحصول على وثيقة سفر من أجل العمل أو استحقاقات البطالة، أو العبادة أو التقاضي، كما يحق لهم الحصول على خدمات الرعاية الصحية والتعليم والإسكان الحكومية"، وتحظر المادة (11) على طالبي اللجوء واللاجئين المعترف بهم "ممارسة نشاط سياسي أثناء إقامتهم في قطر، وتجزير لوزير الداخلية إبعادهم إلى بلد يختارونه إن فعلوا ذلك".

ورغم أن المادة (11) بالإضافة إلى المادة رقم (10) والتي تفرض على اللاجئين الحصول على الموافقة إذا أرادوا الانتقال من مكان إقامتهم المحدد من قبل الحكومة، ينتهكان العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والتي تضمن نصوصه الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي، والحق في حرية التنقل واختيار مكان إقامته.

وقد اشترطت الدوحة لمنح الأجنبي حق اللجوء السياسي عدة شروط أبرزها، ألا يكون سبق أن ارتكب جريمة حرب، ولا يحمل أكثر من جنسية، وألا يمارس نشاط سياسي داخل قطر، في حين أنها أعلنت عن حصول اللاجئين السياسي على امتيازات بينها، حصوله على وثيقة سفر تمكنه من السفر إلى أي مكان، والتمتع بحماية الأجهزة السيادية في قطر، وأن يحظى بالرعاية الصحية الكاملة، واللافت للانتباه أن الدوحة أعلنت تفاضيا عن الجرائم الإرهابية التي ارتكبتها عنا صر جماعة الإخوان الإرهابية، بزعم أن هذه الجرائم "مسيئة"، وذلك للتحايل، وتقنين حماية الإرهابيين داخل الإمارة، بمنحهم صك اللجوء السياسي¹.

ومن الملاحظ أن هذا القانون يحتوي على تعبيرات فضفاضة، كما أنه وضع خصيصا من أجل حماية حالات وفئات بعينها، مثل حركة الإخوان الإرهابية والمتطرفين تحت مسمى معارضين أو لاجئين سياسيين، غير أن هذا القانون يظهر التناقض القطري في الوقت الذي تزعم فيه الدوحة خوفها على المعارضين والمدافعين عن حقوق الإنسان الملاحقين في بلدانهم، تقمع أبناء الوطن وتحرمهم من ممارسة حقوقهم الأساسية، بل عملت على معاقبة قبيلة الغضران بأكملها على خلفية موقف سياسي لأجدادهم، وترك بعض أفراد القبيلة من دون جنسية طوال 20 سنة. وهو ما يتعارض مع نصوص المادة (15) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والتي تنص على أن لكل فرد حق التمتع بجنسية ما، وذلك في انتهاك صريح لنصوص المواثيق الدولية.

أن الدوحة تحتضن الكثير من المنظمات والعناصر الإرهابية وتمنحهم الجنسية القطرية وما يترتب عليها من العديد من الامتيازات المادية والاجتماعية، مثل قادة التنظيم الدولي لجماعة الإخوان وقادة حماس وطلابان، ومنحتهم أيضا الحماية من المطالبات والملاحقات الدولية لهم تحت مسمى معارضين سياسيين، على الرغم من أن كثير منهم مُتهمون بقضايا تخص الأمن القومي، كما أن قطر تستغل اللجوء السياسي للقيادات والعناصر الإرهابية لتنفيذ أجندة تخريبية في عدد من الدول.

¹ محمود عبد الراضي، قطر تُقنن حماية الإرهابيين.. قانون اللجوء السياسي الجديد يفتح ذراعيه لأبناء حسن البنا في الدوحة.. "غنيمة والإسلامبولي والزمير" وآخرون يقترحون من الحصول على حق اللجوء.. وإمارة الإرهاب تمنح الإخوان جوازات دبلوماسية، م منشور على اليوم السابع، بتاريخ 6 سبتمبر 2018، ويمكن قراءة المقال كاملاً على: <http://cutt.us/rv2vR>

استغلال القانون لتنفيذ أجندها التخريبية

يري البعض أن قانون اللجوء السياسي الذي أصدره أمير قطر لحماية العناصر الإرهابية تحت مسمى معارضين سياسيين، تستخدمه الدوحة كورقة ضغط لابتزاز الدول العربية والخليجية المقاطعة لها بسبب دعمها للإرهاب، وأن الدوحة تستغل جماعة الإخوان والعناصر الإرهابية بعد منحهم حق اللجوء السياسي والجنسية القطرية لإثارة القلاقل وزعزعة استقرار الدول العربية والخليجية.

أن هذا القانون يؤكد على دعم النظام القطري للإرهاب والجماعات المتطرفة، بهدف إشعال نار الفتنة والعنف والتسبب في قتل الأبرياء، ومحاولة تقويض سيادة الدول، وعدم احترام المواثيق ومبادئ حسن الجوار. وأنها مستمرة في استقطاب عدد كبير من رموز وقادة الإرهاب على أراضها، من أجل تنفيذ خطتها التخريبية وزعزعة الاستقرار في مناطق عدة، وهذا ما أكدته صحيفة "نيويورك تايمز" الأمريكية والتي نشرت تحقيق صحفي يوم الاثنين 22 يوليو 2019، بعنوان "بالبنادق والأموال والإرهاب دول الخليج تتنافس على السلطة في الصومال"، أكد تورط أجهزة المخابرات القطرية في القيام بأعمال إرهابية وتفجيرات في دولة الصومال، ودعمها للجماعات المسلحة هناك.

ونشرت الصحيفة تسجيلاً سرياً يكشف تورط سفير الدوحة في مقديشيو حسن بن حمزة بن هاشم في تفجيرات دامية نفذها تنظيم إرهابي في الصومال، وفي التسجيل الصوتي يقرر رجل الأعمال القطري خليفة المهدي، المقرب من أمير قطر تميم بن حمد، أثناء حديث مع سفير الدوحة أن المتطرفين قاموا بتفجير في مدينة "بوصاصو" الصومالية لتعزيز المصالح القطرية.

ويقول المهدي بعد أسبوع من تفجير بوصاصو الذي وقع منتصف مايو الماضي، إن "أصدقاء قطر نفذوا الهجوم"، والدوحة تعرف من يقف خلف التفجيرات والقتل، وذلك حتى يجبروا دولة تناهضها قطر على ترك الصومال. وأشارت صحيفة نيويورك تايمز إلى أن المهدي وبن هاشم لم ينكرا التسجيل الصوتي، لكنهما قالاً إنهما كانا يتحدثان كمواطنين عاديين وليس كمسؤولين قطريين، وفيما يتعلق بالحديث عن الإرهابيين بأنهم أصدقاء لقطر قال المهدي أنه يري أن كل الصوماليين أصدقاء.

سحب الجنسية من أبناء قبيلة الغفران

تنص المادة (15) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن لكل فرد حق التمتع بجنسية ما، وأنه لا يجوز حرمان شخص من جنسيته تعسفاً أو إنكار حقه في تغييرها، ويعتبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ملزماً أخلاقياً لكل الدول بما فيها قطر، ويعد ما فعلته وتفعله قطر ضد بعض القبائل والأشخاص في قطر انتهاكاً صريحاً لنصوص الإعلان العالمي، ومبادئ الإنسانية، تري مؤسسة ماعت أنه في الوقت الذي تمنح فيه قطر حق اللجوء السياسي للعناصر الإرهابية والمتطرفين وتعمل على تقنين أو ضاعفهم وحمايتهم من

الملاحقات الدولية، تقوم السلطات القطرية بسحب الجنسية من عدد كبير من أبناء الوطن خاصة من قبيلة الغضران.

فقد رصدت مؤسسة ماعت استمرار الممارسات العنصرية التي تقوم بها السلطات القطرية ضد عائلة (الغضران) وهم فرع من قبيلة (أل مرة) في قطر، حيث تم تهجير أغلبهم وتجريدهم من الجنسية القطرية، وحرمانهم من العمل والاستفادة من مساعدات الدولة.

ويقول أفراد عائلة الغضران إن أسباب اضطهاد السلطات القطرية لهم تعود إلى عام 1996، ففي هذا العام سيطر حمد بن خليفة آل ثاني، والد الشيخ تميم أمير قطر الحالي، على الحكم بعد انقلابه على والده. حيث أيد عدد من أبناء عائلة الغضران الأب في مساعيه لاسترداد الحكم دون جدوى، مما أدى إلى اتهام السلطات لبعض أفراد القبيلة، بالتخطيط لمحاولة الانقلاب على الحكم الجديد، وأنهم يشكلون خطر على الأمن القومي القطري².

وبناء على هذا الاتهام أصدرت وزارة الداخلية القطرية عام 2004، قرار ينص على تجريد ما يقرب من 6 آلاف مواطن من عائلة الغضران من جنسيتهم، ولم يشمل القرار الأفراد الذين شاركوا في محاولة استرداد الحكم فقط، بل شمل القرار جميع أفراد القبيلة دون استثناء أي من كبار السن أو الأراامل أو الأطفال. وعلى الرغم من إعادة الجنسية لأغلبهم في عام 2006، بعد ضغط من المنظمات والهيئات الدولية، إلا أن هناك ما يقدر بمائتي شخص مازالوا بلا جنسية، ولا يمكنهم العمل بشكل قانوني في قطر، ولا يمكن لهم الاستفادة من امتيازات التعليم والصحة، كما أن الحكومة لا تسجل مواليد الأفراد بدون³.

وقد أوضحت عائلة الغضران الضرر الذي وقع عليها نتيجة الحرمان التعسفي من جنسيتهم والإجراءات المجحفة التي تبعت هذا القرار والتي تضمن الاحتجاز والتعذيب والترحيل الجبري، ومصادرة الأملاك بالإضافة إلى منعهم من العودة إلى موطنهم. كما يتعرض أهالي قبيلة الغضران المقيمين داخل قطر لتهديدات تشمل التلويح بسحب الجنسية لمنع أي تواصل مع الإعلام أو المنظمات الحقوقية، كما يتم حرمانهم من حقوقهم في العمل اللائق، والحصول على الرعاية الصحية اللازمة، والتعليم المتساو مع بقية أبناء الوطن، والزواج وتكوين الأسرة، والتملك، وحرية التنقل، كما يواجه أبناء قبيلة الغضران قيود على فتح الحسابات المصرفية، والحصول على رخص القيادة، فضلاً عن تعرضهم للاعتقال التعسفي؛ وتزامناً مع تركهم دون أي وثائق سارية تثبت الهوية القطرية، وهو ما يجعلهم عرضة لشتى أنواع الانتهاكات⁴.

² تعرف على عشيرة الغضران التي تشكو سحب قطر الجنسية من أبنائها، م منشور على موقع بي بي سي، بتاريخ 9 مارس 2018، ويمكن قراءة المقال كاملاً من خلال الرابط التالي: <http://www.bbc.com/arabic/middleeast-43346118>

³ ممارسات التمييز العنصري من قبل الحكومة القطرية، ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، تقرير مقدم إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري – الجلسة 97، انظر الوثيقة: [INT CERD NGO QAT 32841_A](https://www.int-cerd-ngo-qat.org/)

⁴ الغضران في قطر .. مأساة الحرمان من كل شيء، م منشور على موقع عكاظ، بتاريخ 12 مايو 2019، ويمكن قراءة المقال كاملاً من على الرابط التالي: <https://www.okaz.com.sa/article/1726460>

واستمرار لحملة التمييز والاحجاف والقمع المنهجي ضد عائلة الغفران، وفي ظاهرة مقلقة آخذة في الازدياد، قامت السلطات القطرية في سبتمبر 2017، بسحب الجنسية من شيخهم "طالب بن لاهوم بن شريم المري" مع 55 شخص آخرين، من بينهم أطفال ونساء من أفراد عائلته. ويرجع سبب قرار إسقاط الجنسية إلى رفض الشيخ طالب اتباع أوامرهم بانتقاد المملكة العربية السعودية. مما يشكل انتهاك صريحا لبنود اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والذي تمنع إسقاط الجنسية عن أي مواطن بسبب اختلافات سياسية⁵.

وقد جاء قرار الحكومة القطرية دون أي أسباب أو مبررات قانونية، كما أنه لم يستند إلى أية أحكام قضائية أو محاكمات عادلة ونزيهة، فلم تسفر التدابير التي مارستها قطر ضد عائلة الغفران إلا عن تهجيرهم وحرمانهم من حقوقهم وحررياتهم الأساسية في مجالات الصحة والتعليم والسكن والعمل والتنقل والتعبير عن الرأي، وهو ما يخالف الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي صادقت عليها قطر، بالإضافة إلى مخالفتها للتوصيات والتعهدات التي قابلتها خلال عملية الاستعراض الدوري والشامل، والخاصة بحماية الأقليات وعدم التمييز ضدهم.

حرمان أبناء المرأة القطرية من الجنسية

في الوقت الذي تمنح فيها السلطات القطرية حق اللجوء السياسي لعدد من قيادات تنظيم الإخوان المتهمين بالإرهاب في بلدان عربية أخرى ووفرت لهم الملاذ الآمن على أراضيها لحمايتهم من خطر التسليم، ترفض الحكومة القطرية منح الجنسية لأبناء المرأة القطرية. حيث تعاني المرأة في قطر من التمييز وخاصة فيما يتعلق بقانون الجنسية، والذي يمنع منح الجنسية لأبناء المرأة القطرية المتزوجة من أجنبي على خلاف الرجل القطري، والذي تمثل انتهاكا للحق في المساواة المنصوص عليها في الدستور القطري وما يترتب على ذلك التمييز من معاناة المواطنات القطريات في تعليم أبنائهن ورعايتهن صحيا وحصولهن على فرص عمل.

حيث أبقى القانون المعدل الذي وافق عليه مجلس الوزراء القطري بالسماح لأطفال النساء القطريات المتزوجات من غير القطريين بالحصول على إقامة دائمة وليس جنسية كاملة على عكس أطفال الرجال القطريين، كما يجعل منهم مواطنين درجة ثانية مما يعد انتهاكا لالتزامات قطر الدولية بموجب اتفاقية التمييز ضد المرأة والتي نصت على وجوب حصول الأطفال على جنسية والدتهم في حال زواجها من أجنبي. بالإضافة إلى أنه يعد انتهاكا للدستور القطري نفسه الذي يقر بالمساواة بين الجنسين في حين تسمح قطر للرجال بإعطاء الجنسية لأطفالهم، كما لا يمكن لأبناء النساء القطريات والآباء من غير

⁵ "الغفران" .. قصة قبيلة قطرية تتعرض لانتهاكات على يد الحمدين منذ 1996، م منشور على موقع صوت الخليج، بتاريخ 7 مارس 2019، ويمكن قراءة المقال كاملاً من خلال الرابط التالي: <https://cutt.us/RVAIo>

المواطنين التقدم بطلب للحصول على الجنسية إلا بشروط صارمة، إذ ينص قانون الجنسية القطرية لعام 2005 على أنه يجوز للمقيمين لأكثر من 25 عاماً التقدم بطلب للحصول على الجنسية، مع إعطاء الأولوية لأولئك الذين لديهم أمهات قطريات وفق شروط محددة لكن الحكومة القطرية لم توافق على هذه الطلبات باستمرار⁶.

التوصيات

في ظل ما تمارسه قطر مؤخراً من انتهاك صريح لكافة نصوص المواثيق والمعاهدات الدولية، ومع سعيها نحو دعم الإرهاب، وهو ما أثبتته التقارير الحقوقية مرار وتكراراً، وأثبتته الواقع الذي لا يدع مجالاً للشك، في أن قطر تدعم وتمول الجماعات الإرهابية في عدد كبير من الدول وهو ما يؤثر على السلم والأمن الدوليين، ومن ثم نطالب المجتمع الدولي بضرورة التدخل وممارسة الضغوطات المناسبة بما يتلاءم مع الموقف الداعي لتخلي قطر عن أجندتها الإرهابية، وضرورة التوقف عن دعم الإرهابيين وتقديم الحماية لهم، وتوصي مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان الحكومة القطرية بالتالي:

- العمل على إلغاء قانون اللجوء السياسي الذي استحدثته قطر، وعمل كمظلة لإيواء الإرهابيين.
- ضرورة الضغط على السلطات القطرية من أجل أن توقف دعمها للجماعات الإرهابية المسلحة.
- ضرورة التوقف عن التمييز العنصري والانتهاكات السافرة لحقوق الإنسان التي تمارسها الحكومة القطرية ضد أفراد القبائل المنتمين للدولة، خاصة عائلة الغفران.
- استعادة حقوق أفراد عائلة الغفران ومنها استعادة الجنسية القطرية التي سحبت منهم، واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة ضد الأشخاص المتورطين في تعذيب وإهانة أفراد القبيلة.
- على الحكومة القطرية ضرورة إعادة النظر في قانون الجنسية، حتى تستطيع المرأة القطرية المتزوجة من اجنبي منح جنسياتها لأبنائها.

⁶ - قانون الإقامة القطري أبقى على التمييز ضد المرأة، موقع قطريليكس، 8 أغسطس 2017، الرابط، <https://bit.ly/2IgWP4S>